

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4473 - أخبرنا القطان بالرقه حدثنا أيوب بن محمد الوزان حدثنا إسماعيل بن عليه عن يونس بن عبيد عن الحسن قال قال رجل لعمران بن حصين : إن لي عبدا وإني نذرت □ إن أصبته لأقطعن يده فقال : لا تقطع يده فإن رسول □ A كان يقوم فينا فيأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة .

قال أبو حاتم هـ : المثلة المنهي عنها ليس القود الذي أمر به لأن أخبار العرنيين المراد منها كان القود لا المثلة K حديث صحيح